المشروع المنقح لخطة العمل للمرحلة الأولى (٢٠٠٥-٢٠٠٧) من البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان

أولاً
مقدمة

«يعتبر المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان التثقيف والتدريب والإعلام العام في مجال حقوق الإنسان أمورا جوهرية لتشجيع وإقامة علاقات مستقرة ومنسجمة في ما بين المجتمعات المحلية ولتوطيد التفاهم والتسامح والسلم» (إعلان وبرنامج عمل فيينا، الجزء الثاني – دال، الفقرة ٧٨).

ألف – سياق التثقيف في مجال حقوق الإنسان وتعريفه

١ – أعرب المجتمع الدولي بشكل متزايد عن توافق في الآراء إزاء المساهمة الأساسية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان في إعمال حقوق الإنسان. ويهدف التثقيف في مجال حقوق الإنسان إلى تنمية إدراكنا بالمسؤولية المشتركة للجميع حيال جعل حقوق الإنسان حقيقة واقعة في كل مجتمع محلي وداخل المجتمع بشكل عام. وهو يساهم بهذا المعنى في الحؤول دون انتهاك حقوق الإنسان ونشوب الصراعات على المدى الطويل، وفي تشجيع المساواة والتنمية المستدامة وتعزيز مشاركة الشعب في عمليات اتخاذ القرار ضمن نظام ديمقراطي، كما نص على ذلك قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٤/٧١.

٢ – وتتجسَّد الأحكام المتعلقة بالتثقيف في مجال حقوق الإنسان في عدد من الصكوك الدولية، من بينها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادة ٢٦)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (المادة ١٣)، واتفاقية حقوق الطفل (المادة ٢٩)، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (المادة ١٠)، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (المادة ٧)، وإعلان وبرنامج عمل

فيينا (الجزء الأول، الفقرتان ٣٣-٣٤، والجزء الثاني، الفقرات ٧٨-٨٢)، وإعلان وبرنامج عمل المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، الذي انعقد في دوربَن بجنوب أفريقيا عام ٢٠٠١ (الإعلان، الفقرات ٩٥-٩٧، وبرنامج العمل، الفقرات ١٢٩-١٣٩).

٣ - ووفقا لهذه الصكوك، التي تورد عناصر تساعد على تعريف التثقيف في مجال حقوق الإنسان كما اتفق عليه المجتمع الدولي، يمكن تعريف التثقيف في مجال حقوق الإنسان بأنه جهود التثقيف والتدريب والإعلام الرامية إلى إيجاد ثقافة عالمية في مجال حقوق الإنسان عن طريق تقاسم المعارف والمهارات وتكوين مواقف في سبيل:

(أ) تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

(ب) تحقيق النماء الكامل لشخصية الإنسان وإحساسه بكرامته؛

(ج) تعزيز التفاهم والتسامح والمساواة بين الجنسين والصداقة بين جميع الأمم والشعوب الأصلية والجماعات العرقية والقومية والإثنية والدينية واللغوية؛

(د) تمكين جميع الأشخاص من المشاركة بفعالية في إقامة مجتمع حر ديمقراطي يسوده القانون؛

(هـ) إقامة دعائم السلام وحفظه؛

(و) تشجيع تنمية مستدامة وعدالة اجتماعية محورها الناس.

٤ - ويشمل التثقيف في مجال حقوق الإنسان ما يلي:

(أ) المعارف والمهارات - تعلم حقوق الإنسان ووضع الآليات لحمايتها، فضلا عن اكتساب المهارات لتطبيقها في الحياة اليومية؛

(ب) القيم والمواقف والسلوك - تنمية القيم وتعزيز المواقف والسلوك التي ترقى بحقوق الإنسان؛

(ج) الإجراءات - اتخاذ الإجراءات للدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها.

٥ - وبغية تشجيع مبادرات التثقيف في مجال حقوق الإنسان، اعتمدت الدول الأعضاء أطر عمل دولية خاصة متنوعة مثل حملة الإعلام العالمية لحقوق الإنسان التي تركز على إعداد مواد إعلامية عن حقوق الإنسان ونشرها، وعقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، ١٩٩٥-٢٠٠٤، وبرنامج عمله الذي شجع على إعداد استراتيجيات شاملة وفعالة

ومستدامة بشأن التثقيف في مجال حقوق الإنسان وتنفيذها على الصعيد الوطني، والعقد الدولي لثقافة السلام واللاعنف من أجل أطفال العالم (٢٠٠١-٢٠١٠).

٦ - وفي عام ٢٠٠٤، طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الجمعية العامة، في معرض ترحيبه بقرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٤/٧١، أن تعلن في دورتها التاسعة والخمسين عن برنامج عالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، يبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ وينقسم إلى مراحل متعاقبة، بغية زيادة تركيز الجهود الوطنية في مجال التثقيف في مجال حقوق الإنسان على قطاعات/مواضيع معيَّنة تحددها بصورة دورية لجنة حقوق الإنسان.

باء - أهداف البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان

٧ - تتمثل أهداف البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان في ما يلي:

(أ) تعزيز تنمية ثقافة حقوق الإنسان؛

(ب) العمل على تكوين فهم مشترك للمبادئ الأساسية والمنهجيات الخاصة بالتثقيف في مجال حقوق الإنسان، اعتمادا على الصكوك الدولية؛

(ج) ضمان التركيز على التثقيف في مجال حقوق الإنسان على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي؛

(د) إيجاد إطار عمل جماعي مشترك لجميع الأطراف الفاعلة المعنية؛

(هـ) تعزيز الشراكة والتعاون على كل المستويات؛

(و) استغلال البرامج الحالية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان ودعمها، وتعزيز الممارسات الناجحة، وإيجاد الحوافز التي تحث على مواصلة و/أو توسيع نطاقها وإيجاد ممارسات جديدة.

جيم – مبادئ أنشطة التثقيف في مجال حقوق الإنسان[1]

٨ – تتمثل الأهداف المتوخاة من أنشطة التثقيف ضمن البرنامج العالمي في ما يلي:

(أ) التشجيع على اعتبار حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية والحق في التنمية حقوقا مترابطة وغير قابلة للتجزئة وشاملة؛

(ب) التشجيع على احترام الاختلافات ووضعها موضع التقدير وعلى مناهضة التمييز على أساس العِرق أو نوع الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل القومي أو الإثني أو الاجتماعي أو الحالة البدنية أو العقلية، أو على أسس أخرى؛

(ج) التشجيع على تحليل مشاكل حقوق الإنسان المزمنة والمستجدة (بما فيها الفقر والصراعات العنيفة والتمييز)، بحيث يتم التوصل إلى حلول تتماشى مع معايير حقوق الإنسان؛

(د) تمكين المجتمعات المحلية والأفراد من تحديد احتياجاتهم في مجال حقوق الإنسان وضمان تلبية هذه الاحتياجات؛

(هـ) إثراء مبادئ حقوق الإنسان الراسخة الجذور في مختلف الأوساط الثقافية، ومراعاة المستجدات التاريخية والاجتماعية في كل بلد؛

(و) تشجيع المعرفة بصكوك وآليات حقوق الإنسان ومهارات استخدامها عالميا وإقليميا ووطنيا ومحليا من أجل حماية حقوق الإنسان؛

(ز) استخدام نظم تربوية قائمة على المشاركة وتشمل المعرفة والتحليل النقدي ومهارات العمل لتعزيز حقوق الإنسان؛

(ح) التشجيع على تكوين بيئات للتعليم والتعلم تتسم بالتحرر من الضعف والخوف، وتشجع على المشاركة في حقوق الإنسان والتمتع بها وعلى النماء الكامل لشخصية الإنسان؛

(ط) أن تكون ذات جدوى في الحياة اليومية للمتعلِّمين، بحيث يتم إشراكهم في حوار بشأن الوسائل والسبل الكفيلة بتحويل حقوق الإنسان من التعبير عن معايير مجرَّدة إلى واقع ظروفهم الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية.

(١) ينبني هذا الجزء المتعلق بمبادئ التثقيف في مجال حقوق الإنسان على المبادئ التوجيهية الواردة في خطط العمل الوطنية المرتبطة بالتثقيف في مجال حقوق الإنسان التي وُضعت من أجل عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، ١٩٩٥–٢٠٠٤ (A/52/469/Add.1 وCorr.1).